العلم عليهم فظن انه يبيح له اموالهم لانه ان لم يقاتلهم
لاخذ اموالهم لم يتات له القتال لانه يحتاج في القتال
الى السيف والسلاح والخيل والدواب لحمل الجيش
وتمكين الزاد فلا يتاتى هذا الا باخذ اموالهم
فظن ان الاذن في القتال اذن في اخذ اموالهم
والا فما كان يقدر من القتال على شيء لولا
الغنائم فهذا كان اعتقاده صلى الله عليه وسلم
في تحليل الغنيمة ثم قوي اعتقاده وظنه بعد
هذا في تحليل الغنائم بما اخذ اصحابه من عير
عمرو بن الحضرمي وهي عير لقريش كانوا اخذوها
قبل بدر واقتسموا اموالها فما سمعوا فيها نهيا
ولا وقع لهم هلاك بسببها فتقوى اعتقاده في تحليل
الغنائم فلما وقعوا فيه من غنيمة بدر انزل
الله سبحانه وتعالى في شانها التغليظ والتهويل

والارجاء

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

والارجاء بقوله سبحانه وتعالى لولا كتاب من الله سبق
لمسكم الاية فهذا وجه الجواب في القضية ومن
ذلك ان يقول المعارض مثلا انه صلى الله عليه
وسلم استغفر لعبد الله بن زاي ابن ابي طالب فانزل
الله سبحانه وتعالى في شانه استغفر لهم او لا تستغفر
لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
قال صلى الله عليه وسلم فيها لو اعلمت
اني ان زدت على السبعين غفر له لزدت عليها
يقول المعارض لو كان هذا على وحي ما تعقبه الله بهذا
النهي والجواب ان عمله صلى الله عليه وسلم
في ذلك على وحي الاهي والوحي هاهنا الذي عمل عليه
هو قوله سبحانه وتعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
وقال له خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن
الجاهلين وقال له في حق اليهود ولا تزال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)